

شرفه ورد في تجليلهم ما يشير الى تعبه المسيح وخضوعه
وحشوعه الرب سبحانه والتزام احكام العبيد من التذلل
وطلب الجزاء من الله تعالى والرحمة حين قال انا ماضى
الى ابي وابيكم والهي والحكم فان كانوا يتمسكون بلبنظة ابي فقد
قال وابيكم فيما المعنى الذي ثبتت الابوة لهم من التربية والرحمة
والعطف يثبت له وقوله والهي تصرح بمعنى العبودية للرب
سبحانه الذي يتعبه له ويخضع ويخشع ومن يهد الله فما
له من مضل ومن يضلل الله فما له من هاد **باب العلم**
بالوحدانية قال الواحد في اصطلاح الموحدين الذي لا
ينقسم آه قوله في اصطلاح الموحدين يريد به انه يطلق
في اصطلاح غيرهم على امور فقد يقال واحد بالجنس وواحد
بالنوع فيقال هذا او هذا جنس واحد وهذا وهذا نوع
واحد وهذا الاطلاق يمنع في حق الباري تعالى اذ لا جنس
له ولا نوع فبقي فلم يبق ان يطلق الابعث انه لا ينقسم وقد
يطلق الواحد على ما لا نظيره وهذا صحيح في حقه تعالى
فانه لا نظيره ولا مثل والكلام في اثبات وحدة الاله
تعالى يتعلق بنفي نقوله للانقسام ونفي نظيره في الالهية
فحاصله نفي الكمية المتصلة والمنفصلة قال ولو قيل في حده
هو الشئ لكان سدا فان كل منقسم عندنا شئاً وليس
بشئ الا ان قوله الذي لا ينقسم فيه تحقيق الحقيقة ورفع
التجوز فان المنقسم وان كان مؤلفاً من اجزاء كثيرة فهو شئاً
حقيقة الاله في الاطلاق قد يقال له شئ واحد فقولنا
الذي لا ينقسم فيه تصرح بالفرض ونفي الابهام واذا قام
الدليل على امتناع ثبوت ذاتين نوجب كل واحدة منهما
بالالوهية امتنع ثبوت ذاتين مؤتلفتين يثبت لكل
واحدة

واحدة منها حكم الالوهية والقول بقبول الانقسام
يلزم منه ان يكون كل جزءاً لها لان ما يوجب لاحد الجزئين
المتمثلين يجب للآخر وقد وجب كونه تعالى حياً عالماً
قادراً مريداً فلو كان تعالى مؤتلفاً من اجزاء لوجب لكل جزء
ما وجب للآخر وفي ذلك اثبات ذاتين لكل واحدة
منهما حكم الالهية الاحتمالية **قال** والغرض من ذلك
ينبغي على ان حكم العلم والقدرة والارادة لا يثبت
الا للجل الذي يقوم به ولا يثبت حكم المعنى لغير ما قام
قلت مذهبه المعتزلة ان كل صفة من شرطها الحياة
اذا قامت بجزءاً وجبت الحكم للجملة المتصلة فان حتموا
ان الحكم يثبت للجملة بما هي جملة فالوحد في تقرير
هذا الكلام تقرير الكلام السابق من ابطال
تعدى الحكم محل المعنى وان ارادوا ان كل جزئ يثبت له
حكم المعنى كالمحل المقام به فالدلالة تستمر على هذا ايضا
اذ يكون كل جزءاً عالماً قادراً حياً مريداً وفي اثبات ذلك
تعدد الالهية واصول المعتزلة لا يستدعي ثبوت الالهية
قيام المعنى وانما يستدعي الاحكام فاذا ثبت الحكم
لكل جزء لزم تعدد الالهة فالوجوب الى ابطال
تعدد الحكم نعم قد يحتاج الى هذا الاصل في اثبات
الكلام على الدلالة كما يستنبه عليه ثم وعد بالاستدلال
على ابطال قدم ليس بالآه في آخر الباب وسنتكلم
عليه ثم ضرر دلاله التمايز وبقاها على تعدد الاختلاف
القدريين او تجوز الاختلاف **قلت** لا تتوقف
دلالة التمايز على تعدد الاختلاف ولا يجوز الاختلاف
بل لو قدرنا اتفاقاً في الارادة ادى الى التمايز لان

لقد وجب هـ